

PROVISIONAL

A/46/PV.32
28 October 1991

ARABIC

١١٥٦ ج



الجمعية العامة

OCT 31 1991
 الدورة السادسة والأربعون
 الجمعية العامة

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثانية والثلاثين

المعقدة بالمقبر ، في نيويورك ،
 يوم الأربعاء ، 16 تشرين الأول / أكتوبر 1991 ، الساعة 10/00

الرئيس : السيد الشهابي (المملكة العربية السعودية)

منح مركز المراقب لاتحاد الكاريبي في الجمعية العامة (A/46/L.7) [١٤١]

مسألة جزيرة مايغوت القمرية [٢٨]

- (1) تقرير الأمين العام (A/46/560)
 (ب) مشروع قرار A/46/L.9

انتخابات لمجلس الشواغر في الهيئات الرئيسية [١٥]
 (1) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن

برنامج العمل المؤقت

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصححات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . ويشيفي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى السيد Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠٠٠

البند ١٤١ من جدول الأعمال

متح مركز المراقب للاتحاد الكاريبي في الجمعية العامة (A/46/L.7)

الرئيس : أعطي الكلمة لممثل بربادوس ليعرض مشروع القرار A/46/L.7 .

السيد ميكوك (بربادوس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أعرض
مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/L.7 ، والمعنون "متح مركز المراقب للاتحاد
الكاريبي في الجمعية العامة" بالنيابة عن مقدميه . ويشرفني أيضاً أن أعلن أنه
بالإضافة إلى البلدان المدرجة في تلك الوثيقة ، وبالبالغ عددها ٧١ بلداً ، أصبحت
البلدان التالية مشاركة في تقديمها: إسرائيل ، وايطاليا ، وبوروندي ، وجزر
سليمان ، وجمهورية كوريا ، والدانمرك ، وسان تومي وبرينسيبي ، وفرنسا ، وملديف ،
والنمسا ، وهنغاريا .

لقد سجل إنشاء الاتحاد الكاريبي (كاريكوم) ، الذي جاء في أعقاب التوقيع على
معاهدة شاغوراماس بتاريخ ٤ تموز/يوليه ١٩٧٣ ، تقدماً كبيراً في تحقيق التطلع الغربي
إلى الوحدة الذي كان دوماً العلامة المميزة لشعوب الهند الغربية .

وقد أود عاملان يعزز كل منهما الآخر دافع شعب الهند الغربية إلى أن يكون له
وجود في العالم . أولهما ، إحساسنا القوي بالإنتماء المتبادل ، الشائع من القيم
الاجتماعية والثقافية والسياسية المشتركة ، وتجربتنا التاريخية المشتركة ، وتشابه
المنظمات التي تنظم حياتنا . أما العامل الثاني فهو الاشر الموضوعي للحقيقة التي
لا محالة منها المتمثلة في صغر حجم فرادي مجتمعاتنا ، خاصة في إطار العالم المفترض
والصعب الذي يتبعنا علينا أن نعيش فيه .

إن المزيج المكون من هذين العاملين هو الذي حدد ، في المرحلة الأولية على
الاقل ، صفات العضوية في الكاريكوم ، وهي عضوية مؤلفة من ١٣ بلداً وإقليماً تضم
انتيغوا وبربودا ، وبليز ، وجامايكا ، وجزر البهاما ، وجمهورية ترينيداد
وتوباغو ، وجمهورية غيانا ، وسانت فنسنت وجزر غرينادين ، وسانت كيتس ونيفيسي ،
وسانت لوسيا ، وغرينادا ، وكمبولث دومينيكا ، ومونتسيرات ، وبلادي بربادوس ، وكلها

أعضاء في هذه المنظمة ، عدا تابعة مونتسيرات . وقد اضطرت هذه البلدان للتجمع بسبب الحاجة إلى جمع طاقاتها المنفصلة والمتفردة المحدودة في بوتقة واحدة أكثر قسوة ، وبسبب القوة الموحدة للصلات الاجتماعية والثقافية المشتركة .

إن مجيء الاتحاد يمثل ، بالطبع ، آخر تطور في الجهود التي بذلت عبر عقود عديدة لتعطى هذا السعي المتواصل إلى وحدة الهند الغربية شكلًا ومضمونًا مؤسسيًا . ومن اللبنات الأساسية في صرح الكاريكوم اتحاد الهند الغربية ، الذي أنشئ عام ١٩٥٨ وألغي في عام ١٩٦١ . وقد مثلت تجربة الاتحاد المفهوم الجماعي والشمولي للوحدة الإقليمية القائمة على التكامل السياسي . وأعقبت تلك التجربة سلسلة من الاجتماعات السنوية لرؤساء حكومات الكمنولث الكاريبي ، التي كان الغرض منها الحفاظ على بعض المكاسب الهامة المحققة مسبقًا ، علاوة على إرساء القاعدة للتقدم مستقبلاً . ومن هذه القاعدة انبثقت رابطة التجارة الحرة الكاريبية في عام ١٩٦٨ التي تحولت ، بعد ترسيق أقدامها ، إلى الاتحاد الكاريبي في عام ١٩٧٣ .

ولا عجب في أن نهاية فصل الاتحاد من تاريخ الحركة الإقليمية للهند الغربية أدى إلى تركيز الجهود التعاونية والتكمالية لدول الهند الغربية في السنوات التالية على المسائل العملية والاقتصادية بصورة أساسية .

وفي هذا السياق ، ما يبرر الدول الأعضاء في الاتحاد الكاريبي (كاريكوم) ، تعمل معاً عن طريق هيئات وآليات تكاملها ، كمؤتمر كاريكوم لرؤساء الحكومات ومجلس السوق المشتركة ومختلف هيئات القطاع الوزاري ، لتحقيق مجموعة من الأهداف الواضحة لما فيه خير شعوبها . ويجري السعي إلى تحقيق هذه الأهداف الملجمة في إطار الأعمدة الثلاثة التي تتمرّكز عليها المجموعة الكاريبيّة ، لا وهي : التعاون الاقتصادي عن طريق السوق الكاريبيّة المشتركة ، وتنسيق السياسة الخارجية بين الدول الأعضاء المستقلة ، والنهوض بالتعاون الوظيفي عن طريق التشفيل الفعال لبعض الخدمات المشتركة وتشجيع قيام قدر أكبر من التفاهم بين شعوب المجموعة .

وفي مجالات التجارة والتعاون الاقتصادي ، تبذل جهود لخلق مساحة اقتصاديّة مشتركة مكثرة للدول الأعضاء بغية تهيئه ميدان أكبر للتفاعل والتبادل التجاري . ويجري ، تحقيقاً لهذا الغرض ، بذل جهود متواصلة لوضع تعريفة جمركية خارجية مشتركة في إطار كاريكوم ؛ وتسهيل الحركة الحرة لرأس المال ، بما في ذلك التبادل التجاري للأسماء ؛ وكفالة حق إنشاء الأعمال ؛ والتقدم بالتعاون في الشؤون المالية ؛ وكفالة الحركة الحرة غير المقيدة للسلع في إطار المجموعة . وتحظى الترتيبات الموضوعة للإدارة المشتركة للتجارة الخارجية والعلاقات الاقتصادية للدول الأعضاء بمكانة هامة في تطوير ترتيبات التكامل في الميدان الاقتصادي لدول الكاريكوم .

وفيما يتصل بالسياسة الخارجية ، حققت الدول الأعضاء في كاريكوم درجة عالية من التنسيق في إدارة علاقاتها السياسية الخارجية ، مساعدة بذلك في الحل الإيجابي للمسائل السياسية في المنطقة وفي العالم بأسره .

وفي مجال التعاون الوظيفي ، يجري وضع برامج وتدابير مشتركة بهدف التقدّم بالصالح المشتركة للدول الأعضاء في المواصلات البحرية والجوية وفي إدماج المرأة في التنمية وفي العمالة وال العلاقات الصناعية ، وفي الاتصالات والمعلومات وفي الارصاد الجوية والعلوم والتكنولوجيا وفي الشؤون الثقافية .

إن الحالة المعاصرة في جزر الهند الغربية تتسم بوعي متزايد بأهمية الاندماج كأداة للنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية الجماعية لسكان جزر الهند الغربية . وفي إطار هذا الوعي ، تنشأ خصيرة حقيقة من التقديم والتحليل في المجتمع الكاريبي في ممارسة بعيدة الأثر لتحديد مؤشرات وأدوات العمل المتضاغر وللتعزيز المشترك للقدرات ونحن نستهل عقد التسعينات ونمضي صوب القرن الحادي والعشرين .

وفي هذا المعنى ، يدرك الناس في جزر الهند الغربية إدراكا كبيرا أن المستقبل يتطلب منهم إقامة ملايين إبداعية مع غيرائهم في بقية منطقة الكاريبي وأمريكا اللاتينية ، وقد تجلى ذلك في مركز المراقب الذي منحه كاريكوم لعدد من بلدان الكاريبي وأمريكا اللاتينية . كما يدرك أبناء جزر الهند الغربية أن المستقبل يفرض عليهم الارتباط الوثيق ، بشكل فردي وجماعي عن طريق مجموعتهم ، بالتحولات الهامة الجارية في العالم وبمراكز النشاط الدولي التي تتولد فيها تلك التحولات وتجري فيها المداولات بشأنها .

وفي هذا السياق تكون لقبول الاتحاد الكاريبي بصفة مراقب في هذه الهيئة قيمة هائلة لترتيبات التكامل الجماعية للبلدان التي تتتألف منها كاريكوم . وسيكون هذا القبول من الاجراءات البارزة الأخرى للأمم المتحدة لتسهيل الجهود التي تقوم بها الدول الصغيرة لشق طريقها في عالم معقد .

وييسر مقدمي مشروع القرار A/46/L.7 ، أن يقدموه لتنظر فيه الدول الأعضاء ،

ويعربون عن رغبتهم في أن يلقى التأييد الجماعي من هذه الجمعية .

الرئيس : أود أن أعلن أن أنغولا وزمبابوي قد انضمما إلى مقدمي

مشروع القرار A/46/L.7 .

تبث الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/L.7 .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار A/46/L.7 (القرار A/46) .

الرئيس : بذلك تكون الجمعية قد انتهت من النظر في البند ١٤١ من

جدول الاعمال .

البند ٣٨ من جدول الاعمال

مسألة جزيرة مابيوت القمرية :

(أ) تقرير الأمين العام (A/46/560)

(ب) مشروع قرار A/46/L.9

الرئيس : أعطي الكلمة الان لوزير الدولة ووزير الخارجية والتعاون

لجمهورية جزر القمر الاتحادية الإسلامية ، السيد سعيد حسن سعيد هاشم ، الذي سيعرض

مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/46/L.9 .

السيد هاشم (جزر القمر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : حيّثما تشرفت بمخاطبة الجمعية العامة في الأسبوع الماضي ، أعربت عن مدى تأثيري وإعجابي باستعارة منظمتنا لحيوتها وهيبيتها . والواقع إن جميع المتكلمين في المناقشة العامة ، الواحد تلو الآخر ، أكدوا على مصداقية منظمتنا وحزمها في الدفاع عن المبادئ النبيلة المكرسة في ميثاقنا .

إزاء هذه الخلفية الجديدة القائمة على احترام القانون والعدالة ، وفي ظل هذا النظام الجديد الذي قرر فيه مجتمع الأمم أن يدين بشكل قاطع لا لبس فيه أي استخدام للقوة ، وأن يرفض الادعاء لأي أمر واقع ، ننافق مرة أخرى مسألة جزيرة مايغوت القمرية .

لقد بينا في كل مرة ناقشنا فيها هذا الأمر أن مسألة جزيرة مايغوت القمرية هي نتاج ظلم وانتهاء فاضح للقانون الدولي وللقانون الوطني الفرنسي أيضا . فالحقيقة هي أن هذه المشكلة ، علاوة على كونها تتناقض مع المبدأ الأساسي الذي يقر حرمة الحدود الموروثة من الاستعمار ، تنتهك أيضا القاعدة المقدسة التي تقضي بعدم جواز تقسيم الأقاليم الواقعة عبر البحار والكيانات الاستعمارية - وهذا بالإضافة إلى أنها واردة في الدستور الفرنسي . ولهذه النقطة أهمية أكبر لأن كل الحكومات الفرنسية المتعاقبة شددت على ضرورة احترام الوحدة الأقلية لبلادنا . وبالتالي فإن جميع القوانين والاحكام الإدارية التي اتخذت أثناء الفترة الاستعمارية ، كرسـت بصورة بالغة الوضوح وحدة أرخبيل جزر القمر .

ومن ثم ، كان من المنطقي تماما أن تندم الاتفاقيات الفرنسية - القمرية لعام ١٩٧٣ على أن يجري استفتاء تقرير المصير لجزر القمر على أساس شامل ، وبذلك تتحترم الوحدة الأقلية للارخبيل .

وفضلاً عن ذلك ، كان هذا هو السبب في أن وزير الدولة الفرنسي لإدارات وأقاليم ما وراء البحار قال يوم ٢٦ آب/أغسطس ١٩٧٧ في الجمعية الوطنية الفرنسية مشيراً إلى الاستفتاء سالف الذكر إن الحكومة الفرنسية اختارت إجراء مشاورات شاملة للاستباب الثلاثة الآتية :

"السبب الأول قانوني" ، لأنه يمقتضى أحكام القانون الدولي يحتفظ كـ...
إقليم بالحدود التي كانت له وقت أن كان مستعمرة .

"الثاني" ، أن تكون لمختلف جزر الأرخبيل أوضاع متعددة أمر لا يمكن
تصوره .

"الثالث" ، ليست مهمة فرنسا تحرير أبناء جزر القمر ضد بعضهم بعضاً .
وأوضح ما يلي :

"إن فرنسا ترفض تقسيم جزر القمر ، التي لها نفس السكان ، ونفس
الدين الإسلامي ، ونفس المصالح الاقتصادية" .
وكان يوضح الوزير الفرنسي أن يضيف : "ونفس اللغة ، ونفس الثقافة ، ورابطة
الدم التي تربط بينها لقرون" .

ولذلك شعر القمريون بالغضب والدهشة عندما علموا أن البرلمان الفرنسي ، على
النقيض من هذه الالتزامات ، وفي انتهاء صارخ للمشروعية ، أصدر يوم ٣ تموز/يوليو
١٩٧٥ قانوناً - وصفه القمريون بأنه قانون "جائز" - بموجبه وعلى خلاف ما اتفق عليه
لا ينظر إلى نتائج استفتاء تقرير المصير على أساس شامل وإنما على أساس كل جزيرة
على حدة .

ولذلك كان من الطبيعي تماماً للنواب الاشتراكيين وقد صدمتهم التحول المفاجئ
في موقف الحكومة الفرنسية أن يطرحوا الأمر أمام المجلس الدستوري الفرنسي بفرض إعلان
عدم دستورية القانون .

وبقصد التوضيح ، ولتمكين الجمعية من تقييم جميع عناصر القضية ، التمكّن
الأعضاء عذراً في أن أتلوا بعض المقطوع من الرسالة التي بموجبها وضع المجلس الدستوري
الفرنسي الأمر قيد نظره .

والرسالة المكتوبة على ورق مطبوع عليه اسم الجمعية الوطنية الفرنسية ، مؤرخة في ۱۳ كانون الاول/ديسمبر ۱۹۷۰ ووجهة إلى رئيس وأعضاء المجلس الدستوري من مجموعة من النواب الاشتراكيين . وفيما يلي بعض ما ورد بها :

"طبقاً لاحكام المادة ٦١ من الدستور ، يشرفنا أن نحييكم إلى المجلة الدستوري القانوني المتصل بنتائج استفتاء تقرير المصير في جزر القمر ."

"إننا نرى أن هذا القانون يخالف الدستور للأسباب الآتية : منذ الوقت

الذي أصبحت فيه جزر القمر الكبيرة ، وأنجوان ، وموهيلي ، تحت الحماية الفرنسية ، وهي ترتبط معا بجزيرة مايوت كإقليم واحد» .

إن أول تشريع بشأن هذا الموضوع كان المرسوم الصادر في ٩ أيلول/سبتمبر ١٨٨٩ . ومنذ ذلك التاريخ ، لم تكن الوحدة السياسية والإدارية لارخبيل القمر محل خلاف بمقدمة أي قانون ، رغم تعدد النصوص القانونية التي صدرت فيما يتعلق بجزر القمر : قانون ٩ ييار/مايو ١٩٤٦ ، وقانون ١٧ نيسان/ابril ١٩٥٣ ، ومرسوم ٣٣ تموز/يوليه ١٩٥٧ ، وقانون ٣٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦١ ، وقانون ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٦٨ .

وفي أي وقت تدخل فيه المشرعون أو السلطات التنظيمية ، اعتبروا أن أرخبيل القمر يشكل إقليما واحدا . بل إنه حتى يمكن القول بأن المجلس التشريعي اتخذ قرارا واضحأ بشأن هذا الأمر بإصداره قانون ٩ أيار/مايو ١٩٤٦ . وبالفعل ، كان ذلك القانون قائما على قانون اقتراحه مسؤول منتخب لجزر القمر ، ذكر ما يلي في مذكرته التفسيرية بشأن الاعتبارات التي دفعت إلى وضع القانون :

"إن الدين الإسلامي الذي تعززه لغة سواهيلية واحدة ، يعطي للأرخبيل وحدته القوية" .

وأود أن أشير ، لعلم الجمعية ، أن هذا المسؤول المنتخب لم يكن سوى المفدي
الراحل سيد محمد شيخ الرئيس الأول لمجلس حكومة جزر القمر .

و قبل موافقة الاقتباس من هذه الرسالة ، أو أن أذكر بهاته في استفتاء تقرير المصير الذي أُجري في عام ١٩٧٦ ، صوت ٩٥ في المائة من السكان القمريين لصالح استقلال الأرخبيل .

وكما أوضحنا بالفعل ، فإن قانون ٣ تموز/يوليه ١٩٧٥ لم يشكك فقط في مضمون الاتفاقيات المبرمة بين فرنسا وجزر القمر ، وإنما اتّخذ أيضاً ذريعة للحكومة الفرنسية لتعترف بسيادة دولة جزر القمر الجديدة على ثلاث فقط من الجزر الأربع التي شكلت دائمًا إقليم جزر القمر .

ولهذا أشار الشواب الاشتراكيون في ذلك الوقت ، وهم يطرحون الأمر أمام المجلس

الدستوري الفرنسي ، إلى ما يلي :

"مع أنه للمرة الأولى منذ عام ١٨٨٩ تُعتبر إحدى الجزر من إقليم أرخبيل القمر ، فإن فرنسا لم تعتذر على إنشاء الدولة القمرية الجديدة التي اعترفت بها دول عديدة والتي قبلت مؤخرًا في عضوية الأمم المتحدة دون أي معارضة من جانب فرنسا .

"لكن يبدو أن الرأي العام الدولي لم يقبل تغيير فرنسا للمرة الثانية لأن الدولة القمرية الجديدة تعدّها معظم الدول خلية لارخبيل القمر الفرنسي السابق المنشئ في عام ١٨٨٩ ، كما أن فرنسا لم تشتك فيها أبداً منذ ذلك التاريخ" .

تلك هي الحقائق التي وددنا أن نطرحها على الجمعية حتى يتمكن الأعضاء ، بكل موضوعية ، من تقييم جميع عناصر هذه المشكلة المؤلمة .

منذ ذلك الوقت ، انتصينا لـ توصيات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية ، ولم نفوّت فرصة لإشارة مسألة مايورت مع الجانب الفرنسي ، ذاكرين في كل مناسبة أننا على استعداد لدراسة أي اقتراح محدد يمكن أن يساعدنا على الخروج من هذا المأزق المؤلم .

وفي حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، خلال زيارة الرئيس فرانسوا ميتران لجزر القمر ، أكد رئيس الدولة القمري ، السيد سيد محمد جوهر ، من جديد لشظيره الفرنسي ، فسي إطار علاقات الثقة بين بلدينا ، أن الحل النهائي لمشكلة مايابوت يجب أن يُتوصل إليه بسرعة .

وكما أن الرئيس فرانسوا ميتران الذي يعرف بلدينا تماماً منذ سنوات عديدة ولديه حساسية بالنسبة لشواغلنا ، أكد مرة أخرى وبصفة شخصية إصرار فرنسا على العمل بما يحقق مصالح الطرفين . وهذا ما قاله في شهر حزيران/يونيه ١٩٩٠ :

"إننا سنتكلم في هذا الشأن ، ولكنني أعتقد إننا يجب أن نتخذ فوراً الخطوات التي تكفل الاتصالات والمبادلات المستمرة الممكنة بين الجزر : مايسوت والجزر الأخرى ، وبين الجزر الأخرى ومايابوت ."

"فلا تكون هناك حواجز بعد الان ، سواء نظرية أو حقيقة فيما بين القمريين - وجميعكم قمريون : هم وأنتم أنفسكم ."

"ودعوا فرنسا تساعدكم على استعادة تضامنكم العريق . هناك أشكال عديدة من الوحدة ، صدقوني ، وسنبحث فيها جمیعاً".

وكما يمكن للأعضاء أن يتصورا ، فقد أشار هذا البيان الكبير من الأقاليم لدبيتنا ولدى غيرنا أيضا . ومن ناحيتنا ، فيما زلتنا على استعداد لقبول أي اقتراح قد يُقدّم إلى تسوية سلمية لمشكلة مايوت بمجرد تطبيق القانون الدولي . ومناخ الثقة والتفاهم الذي ميز دائما العلاقات بين بلدنا وفرنسا يشجعنا على الثبات على هذا الموقف حتى في يومنا هذا .

وختاما ، نناشد مرة أخرى منظمتنا ، التي تتمثل مهمتها الأساسية في تشجيع السلم والتفاهم بين الشعوب والأمم ، أن تبذل مساعيها الحميدة لكي تساعدنا في إيجاد أنساب السبيل لإعطاء قوة دافعة جديدة ، بل وحاسمة هذه المرة ، لحل مشكلة مايوت . وأرجو ، أخيرا ، أن أعرب عن عميق امتنان حكومة جزر القمر لمنظمتنا على ضميرها الحي واهتمامها الذي توليه دائما لمسألة مايوت .

مشروع القرار المعروض على الجمعية بشأن المناقشة الحالية يؤكد الحاجة إلى الإسراع في عملية التفاوض بين حكومتي فرنسا وجزر القمر بغية ضمان عودة جزيرة مايوت فورا إلى كيان جزر القمر . وأملنا الوطيد أن يعتمد مشروع القرار .

السيد دانغ ريواكا (غابون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : إن مسألة جزيرة مايوت القمرية ، بعد أن ظلت على جدول أعمال الجمعية العامة منذ عام ١٩٧٦ ، أصبحت معروفة لدى جميع أعضاء منظمتنا . وهي مسألة تتعلق أساسا باحترام السلامة الإقليمية لجمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية .

ومن المؤسف أن هذه المشكلة لم تجد حلّا مرضيا حتى الان ، على الرغم من القرارات العديدة التي اتخذتها الأمم المتحدة بشأن المسألة ، وأنشطة لجنة السبع المخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية ، والتي ترأسها بلادي . هذه اللجنة المؤلفة من الجزائر وجزر القمر والسنغال وغابون والكاميرون ومدغشقر وموزامبيق ، كلفت منذ عام ١٩٧٦ ببيان تدرس وتنفذ ، تحت إشراف الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية ، آية استراتيجيات أو تدابير من شأنها أن تيسّر إيجاد حل سريع لمشكلة جزير مايوت القمرية .

وفي العام الماضي ، أكدت الجمعية العامة من جديد سيادة جزر القمر الإسلامية الاتحادية على جزيرة مايوت القمرية . وبقاء هذه الجزيرة خارج الكيان القمري - الشيء الذي لا يمكن تبريره جغرافيا ولا تاريخيا - يخالف القانون لأنّه يتعارض مع إرادة الشعب القمري . بل الواقع أن نتائجة استفتاء تقرير المصير الذي أجرته فرنسا - الدولة القائمة بالإدارة - في جزر القمر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، هيئت بوضوح على نطاق واسع ، الإرادة القاطعة للأغلبية الساحقة من السكان الذين شاركوا في الاستفتاء ، على إقامة دولة مستقلة موحدة تحل محل الكيان الاستعماري السابق . وفي وقت تحدث فيه تغيرات كبرى في العالم ، تود غابون ، بوصفها رئيس اللجنة المختصة لجزيرة مايوت القمرية ، والتابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية ، أن توجه نداء إلى الحكومة الفرنسية من أجل تعجل عملية التفاوض مع الحكومة القمرية ، بغية إعادتها إلى جزيرة مايوت القمرية إلى الكيان القمري على وجه السرعة . وتحقيقاً لهذا الهدف أود ، نيابة عن اللجنة المختصة التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية ، والمعنية بهذه المسألة ، أن أرجو من الجمعية العامة أن تصوت بالإجماع لصالح مشروع القرار الذي عرضه توا وزير خارجية جزر القمر .

السيد ميريميه (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لا يسع فرنسا ، مرة أخرى ، إلا أن تعرب عن أسفها لأن الجمعية العامة قد وضعت على جدول أعمالها بندا يتصل بجزيرة مايوت . وسيكون علينا أن نصوت ضد مشروع القرار ، وبخاصة بسبب الفقرة ١ من المنشطوق .

ومع ذلك ، فقد استمع وفد بلدي باهتمام بالغ إلى المتكلمين في هذا الشأن ، وبخاصة وزير الشؤون الخارجية لجمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية . ويبدو أن الجميع يرغبون في ايجاد حل عادل دائم . وهذا هو موقف فرنسا أيضا . فنحن نشتراك في البحث الدائب عن حل مرض لمشكلة مايوت . وبهذه الروح ، أعربت فرنسا ، عن طريق رئيس الجمهورية ، عن استعدادها للبحث عن شروط لحل مشكلة مايوت تتنفق مع متطلبات قانونها الوطني والقانون الدولي .

ومناخ الشقة القائم بين جمهورية جزر القمر الاتحادية والحكومة الفرنسية يجعل في الإمكان الاستمرار في حوار بناء يقوم على العلاقات الوثيقة القائمة بين بلدينا والتي دللت عليها مؤخرا زيارة السيد سعيد محمد جوهر رئيس الجمهورية لفرنسا في أيار/مايو ١٩٩١ . ونحن مقتضعون بشأن هذا الحوار ، إذا كان مصحوبها بالرغبة المستمرة في كفالة التوفيق والشقة والوضوح والصراحة ، سيتمكن جميع الاطراف المعنية ، رغم الصعوبات ، من البحث سويا عن حل مقبول . وفرنسا ، من ناحيتها ، لمن تدخر وسعا في هذا الاتجاه .

الرئيس : تنتقل الجمعية الان إلى البت في مشروع القرار الوارد في

الوثيقة A/46/L.9

طلب إجراء تصويت مسجل .

• آجری تصویت مسجل .

نيكاراغوا ، الشيجر ، عمان ، باكستان ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، سان كييتون ونيفيس ، سانت لوسيا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، تونغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : فرنسا .

الممتنعون : ألبانيا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، دومينيكا ، استونيا ، المانيا ، اليونان ، هنغاريا ، أيرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لاتفيا ، لختنستاين ، ليتوانيا ، لوكسمبورغ ، مالطا ، هولندا ، النرويج ، بينما ، البرتغال ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، سانت فينسنت وجزر غرينادين ، إسبانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل صوت واحد ، مع امتناع ٣٤ عضوا

عن التصويت (القرار ٩٤٦)

* بعد ذلك أبلغ وفدا بنغلاديش وفيجي الامانة العامة أنهما كانوا يذويان

التصويت مؤيددين ، وأبلغها وقد بولندا أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت .

الرئيس : بهذا نختتم النظر في البند ٣٨ من جدول الأعمال .

البند ١٥ من جدول الأعمال

انتخابات لمجلس الشواغر في الهيئات الرئيسية

(١) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبدأ الجمعية العامة الان في انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن للحلول محل الأعضاء الذين ستنتهي مدة عضويتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

والدول الخمس التي ستنتهي مدة عضويتها هي : رومانيا وزائير وكوبا وكوت ديفوار واليمن . ولا تجوز إعادة انتخاب هذه الدول ، ولذلك لن تظهر اسماؤها على بطاقات الاقتراع .

وبالاضافة إلى الأعضاء الخمسة الدائمين ، سيضم مجلس الأمن عام ١٩٩٣ الدول التالية : إيكوادور وبلجيكا وزمبابوي والستمبا والهند . ولذلك فلن تظهر أسماء هذه الدول على بطاقات الاقتراع .

ومن الأعضاء غير الدائمين الخمسة الباقيين في عام ١٩٩٣ ، هناك دولتان من إفريقيا وآسيا ، ودولة من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ، ودولتان من أوروبا الغربية ودول أخرى .

وبالتالي ، ووفقا لاحكام الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٩٩١ الف (د - ١٨) المؤرخ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٣ ، يجري انتخاب الاعضاء الخمسة غير الدائمين وفقا للنقط التالي : ثلاثة من افريقيا وآسيا ، عضو واحد من اوروبا الشرقية ، عضو من أمريكا اللاتينية والカリبي . ويظهر هذا النمط في بطاقة اقتراع واحدة . وتمشيا مع الممارسة المتبعة يفهم انه من بين الدول الثلاث التي تنتخب من افريقيا وآسيا ، ينتخب عضوان من افريقيا وعضو واحد من آسيا .

وأود أن أحيط الجمعية العامة علما بأنه سيعلن بعد انتخاب عدد من المرشحين لا يتجاوز عدد المقاعد الشاغرة بعد أن يحصلوا على أكبر عدد من الأصوات من بين المرشحين الحامليين على غالبية الثلثين من الوفود الحاضرة والمشاركة في التصويت . وفي حالة تساوي الأصوات للمقعد المتبقى سيجري اقتراع مقيد يقتصر على المرشحين الذين حصلوا على عدد متساو من الأصوات .

هل لي أن اعتذر أن الجمعية العامة توافق على هذا الإجراء ؟
تقرير ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفقا للمادة ٩٢ من قواعد النظام الداخلي سيجري الانتخاب بالاقتراع السري ولا يجوز فيه تقديم مرشحين . أعطي الكلمة الان إلى الاعضاء الذين يرغبون في التكلم قبل الشروع في عملية الانتخاب .

السيد فلوريس برموديز (هندوراس) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : أود ، بوصفني رئيسا لمجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، أن أؤكد أن المجموعة قد أيدت ترشيح فنزويلا لمقعد الشاغر لمنطقتنا في مجلس الأمن لفترته السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ .

السيد غوشو (إثيوبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : باسم مجموعة الدول الأفريقية أود أن أؤكد أن الرئيس الأخضر والمغرب هما المرشحان الوحيدان لعضوية مجلس الأمن اللذان يحظيان بتמיכה مجموعتنا بالإجماع .

السيد هاتانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بوصفي رئيساً

لمجموعة الدول الآسيوية أود أن أعلن أن مجموعة الدول الآسيوية قد أيدت ترشيه سعى اليابان لعضوية مجلس الأمن .

السيد بوتينوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة شفوية عن الروسية) :

يود الوقد السوفيتي بوصفي رئيساً لمجموعة دول أوروبا الشرقية أن يبين أن هذه المجموعة الإقليمية تؤيد ترشيح هنفاريا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفقاً لقواعد النظام الداخلي

نبذ الان عملية الانتخاب بالاقتراع السري آخذين بعين الاعتبار البيانات التي أدلى بها ممثلو كل من هندوراس وإثيوبيا واليابان والاتحاد السوفيتي باسم المجموعات الإقليمية التي ينتهيون إليها . يجري الان توزيع بطاقات الاقتراع .

هل لي أن أطلب من الممثلين أن يستخدموا بطاقات الاقتراع التي تم توزيعها

فقط وأن يسجلوا عليها أسماء الدول الخمس الأعضاء التي يودون التصويت لها . وكما

أشرت ، لا ينبغي أن تتضمن بطاقات الاقتراع أسماء الدول الأعضاء الخمس الدائمين ، أو

الأعضاء الخمسة غير الدائمين الذين ستنتهي عضويتهم ، أو الأعضاء الخمسة غير الدائمين الذين سيحتفظون بمقاعدتهم في عام ١٩٩٣ . وبطاقات الاقتراع التي تتضمن عدداً

من الدول يتجاوز عدد المقاعد المخصصة لكل منطقة ستعتبر باطلة ولن تجرب بطاقات

الاقتراع التي تتضمن دول خارج المنطقة التي يجري بشأنها الاقتراع .

بدعوة من الرئيس تولى فرز الأصوات كل من السيد بونيكييفسكي (بولندا) والسيد

كريستيانسن (الدانمرك) والسيد كورنيخو (شيلي) والنساء آرغوبياس (الفلبين) والسيد

ناصر (مصر) بفرز الأصوات .

أجرى تصويت بالاقتراع السري .

علقت الجلسة الساعة ١١/١٠ ، واستؤنفت الساعة ١١/٤٥ .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نتيبة التصويت لانتخاب خمسة

أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن كما يلي:

١٦١	<u>عدد بطاقات الاقتراع :</u>
١٦١	<u>عدد البطاقات الباطلة :</u>
١٦١	<u>عدد البطاقات الصحيحة :</u>
لا أحد	<u>الممتنعون عن التصويت :</u>
١٦١	<u>عدد الأعضاء الموصوتيين :</u>
١٠٨	<u>أغلبية الثلاثين المطلوبة :</u>
	<u>عدد الأسماء التي حصل عليها كل من :</u>
١٥٨	الرئيس الأخضر
١٥٨	اليابان
١٥٤	فنزويلا
١٤٩	هنغاريا
١٤٨	المغرب
٢	نيجيريا
١	الأرجنتين
١	هندوراس
١	تونس
١	يوغوسلافيا

وفنادق، والمطاعم، ومتاجر، والمساند، أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن لختتمه

سنتين قضاها في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اهنت الدول التي انتخبت

أعضاء غير دائمين لمجلس الامن وأتمنى لها حظا سعيدا . وأود أيضا أنأشكر من قاموا بفرز الاموات على مساعدتهم في هذا الانتخاب .

بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البند ١٥ (٤) من جدول الاعمال .

برنامج العمل المؤقت

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أبلغ الأعضاء بأن

المبند ١٤٢ من جدول الاعمال "ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته الولايات المتحدة على كوبا" سينظر فيه في الجلسة العامة يوم الاثنين ، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، باعتباره البند الأول في جلسة الصباح ، وأن قائمة المتكلمين بشأن هذا البند مفتوحة الان .

رفعت الجلسة الساعة ١١/٥٠